

هل يصح للمرأة أن تتغطى وبناتها عن أخيها من الرضاعة؟ الشيخ

عبد الله الغديان

عبد الله الغديان

ان لي اختا من الرضاعة تتغطى عني هي وبناتها وقد ذكرت امها انها ارظعتني اكثر من مرة حسب قولها. هل ما تفعله صحيح الجواب
الرضاع الذي يحرم خمس رضعات الحوليين - 00:00:00

والرضعة هي ان يمسك الطفل الثدي ويختص منه لبنا ثم يتركه لتنفس او انتقال الى سد اخر فهذه رضعة وهكذا حتى يبلغ خمس
رضعات واما بالنسبة لاثر الرضاع الرسول صلى الله عليه وسلم قال يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب - 00:00:21
فإذا كان هذا الشخص وضع من هذه المرأة الرضاء المحرم فإنه يكون ابنا لها من اذا كان قد رضع منها فإنه يكون ابنا لها من الرضاع
ويكون اخا لجميع اولادها سواء - 00:00:48

من زوجها الذي هي في عصمه وقت الرضاعة او من زوج قبله او من زوج بعده وهكذا يكون اخا لاولاد زوجها من زوجة قبلها او من
زوجة بعدها وبالله التوفيق - 00:01:07